

تاج العروس من جواهر القاموس

هذا رجلٌ ضافَ رَجُلًا وله عَنودٌ يَدْعِرُ حوله يقول : فلم يَذْبَحْهُ لنا وبات
يُسَقِّبِنَا لَبِنًا مَذِيقًا كَأَنَّهُ بِطُونٌ الثَّعَالِبُ لِأَنَّ اللَّسْبَانَ إِذَا أُجْهِدَ
مَذَّقَهُ اخْضَرَ . وفي الحديث : " لا يَجِيءُ أَحَدُكُمْ بِشَاةٍ لَهَا يُعَارُ " وفي آخره
: بشاةٍ تَدْعِرُ أَي تَصِيح . وَأَكْثَرُ مَا يُقَالُ اليُعَارُ لِمَوْتِ المَعْرِ .
والِيَعُورُ كَصَبُورٍ : شاةٌ تَدْبُولُ على حَالِيبِهَا وتَدْعِرُ فتُفْسِدُ اللَّسْبَانَ
كاليَعُورَةِ . اليَعُورُ : الكثيرة اليُعَارِ قال الجَوْهَرِيُّ : هذا الحرف هكذا جاء .
قال أَبُو الغَوْثِ : هو البَعُورُ بالباء يجعله مأخوذًا من البَعْرِ والبَوْلُ قال
الأَزْهَرِيُّ : هذا وهَمُّ شاةٍ يَعُورُ إِذَا كانت كثيرة اليُعَارِ وكَأَنَّ اللَّيْثَ رأى في
بعض الكتب : شاةٌ يعورُ فصاحفه وجعله : شاةٌ يعور بالباء . في المحكم : اعْتَرَضَ
الفَحْلُ النَّاقَةَ يَعَارُهَا بالفتح إِذَا عَارَضَهَا فتَنَوَّخَهَا أَو اليَعَارَةُ أَن لا
تُضْرَبَ مع الإبل بل يُقَادُ إليها الفَحْلُ وذلك لكَرَمِهَا . قال الرَّسَّاعِيُّ يَصِفُ إِبِلًا
نَجَائِبًا وَأَنَّ أَهْلَهَا لا يَغْفُلُونَ عن إِكْرَامِهَا ومُراعاتِهَا وليست للنَّجَائِبِ فَهِنَّ لا
يَضْرَبُ فِيهِنَّ فَحْلٌ إِلَّا مُعَارَضَةً من غير اعتماد فإن شاءت أَطَاعَتْهُ وإن شاءت امتنعت
منه فلا تُكْرَهُ على ذلك : .

قَلَائِصُ لا يُلَاقِحْنَ إِلَّا يَعَارَةُ ... عِرَاضًا ولا يُشْرَبْنَ إِلَّا غَوَالِيًا قال
الأَزْهَرِيُّ : قوله : يُقَادُ إليها الفَحْلُ مُحَالٌ ومعنى بيت الرَّسَّاعِيِّ هذا أَنَّهُ
وصفَ نَجَائِبَ لا يُرْسَلُ فِيهَا الفَحْلُ ضِنًّا بطَرَقِهَا وإِبقاءً لقوِّتها على السَّيْرِ
لأنَّ لِقَاحَهَا يُذْهِبُ مُنْتَنَتَهَا . ومعنى قوله : إِلَّا يَعَارَةُ يقول : لا تُلَاقِحُ إِلَّا
أَن يُفْلِتَ فَحْلٌ من إِبِلٍ أُخْرِى فيَعِيرُ فيَضْرِبُهَا في عَيْرَانِهِ وكذلك قال الطَّرِمَاحُ
في نَجِيبَةٍ حَمَلَتِ يَعَارَةَ فقال : .

سوفَ تُدْنِيكَ من لَمِيسٍ سَدَنَتَا ... أَمَارَتٌ بالبَوْلِ ماءَ الكِرَاضِ .
أَنزَجَّتَهُ عِشْرِينَ يَوْمًا ونَيْلَاتٌ ... حينَ نَيْلَاتٍ يَعَارَةُ في العِرَاضِ أَرادَ
أَنَّ الفَحْلَ ضَرِبَهَا يَعَارَةُ فلما مضى عليها عشرون ليلةً من وقت طَرَقِهَا الفَحْلُ
أَلْقَتَ ذلكَ الماءَ الذي كانت عقدت عليه فبقيت مُنْتَنَتُهَا كما كانت . قال أَبُو الهيثمِ
: معنى اليَعَارَةُ أَنَّ النَّاقَةَ إِذَا امتنعت على الفَحْلِ عَارَت منه أَي نَفَرَت تَعَارُ
فيُعَارِضُهَا الفَحْلُ في عَدْوِهَا حتى ينالها فيستَنِدِيخُهَا ويَضْرِبُهَا . وقوله يَعَارَةُ
إِنَّما يريدُ عَائِرَةً فجعلَ يَعَارَةَ اسمًا لها وزاد فيه الهاءَ وكان حقُّهُ أَنَّ يُقالَ عَارَت

تَعْيِيرُ فَقَالَ تَعَارُ لِدُخُولِ أَحَدِ حُرُوفِ الْحَلْقِ فِيهِ . وَمِمَّا يَسْتَدْرِكُ عَلَيْهِ : فِي كِتَابِ
عُمَيْرِ بْنِ أَفْصَى : إِنَّ لِهِمُ الْيَاعِرَةَ أَيَّ مَالَهُ يُعَارُ . وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ : "
مَثَلُ الْمُتَنَافِقِ كَالشَّاةِ الْيَاعِرَةِ بَيْنَ الْغَنَمَيْنِ " قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : هَكَذَا جَاءَ فِي
مُسْنَدِ أَحْمَدَ فَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ مِنَ الْيُعَارِ : الصَّوْتُ وَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ مِنَ الْمَقْلُوبِ لِأَنَّ
الرَّوَايَةَ : الْعَائِرَةُ وَهِيَ الَّتِي تَذْهَبُ كَذَا وَكَذَا . وَالْيُعَارُ كَغُرَابٍ : شَجَرَةٌ فِي الصَّحْرَاءِ
تَأْكُلُهَا الْإِبِلُ وَبِهِ فُسُّورٌ حَدِيثُ خُزَيْمَةَ : " وَعَادَ لَهَا الْيُعَارُ مُجْرَنُثِمًا "
قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ . وَيُعَارُ بِالْفَتْحِ جَبَلٌ لِبَنِي سُلَيْمٍ . نَقَلَهُ يَاقُوتُ . وَاسْتَدْرَكَ شَيْخُنَا :
يُعَارُ بِكَسْرِ الْيَاءِ فِي جَمْعِ الْيَعْرِ بِمَعْنَى الْجَدْيِ وَقَالَ : إِنَّهُمْ قَالُوا : لَيْسَ لَهُمْ
كَلِمَةٌ أَوْ لَهَا يَاءٌ مَكْسُورَةٌ غَيْرَهَا وَغَيْرُ يَسَارٍ وَيِرْوَامٍ وَقَدْ تَقَدَّمَ الْبَحْثُ فِيهِ . وَثُبَيَّةُ
ابْنَةُ يُعَارٍ كَغُرَابٍ الْأَنْصَارِيَّةُ لَهَا صُحْبَةٌ وَهِيَ الَّتِي أُعْتَقَتْ سَالِمًا مَوْلَى أَبِي
حُذَيْفَةَ .

يَمْرُ .

الْيَامُورُ بِغَيْرِ هَمْزٍ أَهْمَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ وَ الصَّأْغَانِيُّ وَقَالَ اللَّيْثُ : هُوَ الذِّكْرُ
مِنَ الْإِبِلِ كَذَا فِي سَائِرِ النُّسخِ بِالْبَاءِ الْمُوَجَّدةِ وَصَوَابُهُ الْأَيْلُ بِتَشْدِيدِ التَّحْتِيَّةِ
الْمَكْسُورَةِ . وَذَكَرَ عَمْرُو بْنُ بَحْرٍ : الْيَامُورُ فِي بَابِ الْأَوْعَالِ الْجَبَلِيَّةِ وَالْأَيْلُ
وَالْأَرْوَى وَهُوَ اسْمٌ لَجِنْدُسٍ مِنْهَا . وَمِمَّا يُسْتَدْرِكُ عَلَيْهِ : يَامُورٌ مِنْ قُرَى الْأَنْبَارِ نَقَلَهُ
يَاقُوتُ .

يَعْمَرُ